الزكوة وحج وصام وقرى الضيف دخل الجنة قال ابو حاتم هو منكر لان
غيره من الثقات رواه عن ابي اسحاق موقوفا وهو المعروف وعرف
بهذا ان بين الشاذ والمنكر اجتماعا في اشتراط المخالفة وافتراقا في ان الشاذ
عموما وخصوصا من وجه لان بينهما
راويه ثقة او صدوق والمنكر راويه ضعيف وقد غفل من سوى
بينهما والله اعلم وما تقدم ذكره من الفرد النسبي ان وجد بعد ظن
كونه فردا قد وافقه غيره فهو المتابع بكسر الموحدة والمتابعة على
مراتب ان حصلت للراوي نفسه فهي التامة وان حصلت لشيخه فمن
فوقه فهي القاصرة ويستفاد منها التقوية مثال المتابعة ما رواه الشافعي
في الام عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال
ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين فهذا الحديث
بهذا اللفظ ظن قوم ان الشافعي تفرد به عن مالك فعدوه في غرائبه
لان اصحاب مالك رووه عنه بهذا الاسناد بلفظ فان غم عليكم فاقدروا
له لكن وجدنا للشافعي متابعا وهو عبد الله بن مسلمة القعنبي كذلك
اخرجه البخاري عنه عن مالك وهذه متابعة تامة ووجدنا له ايضا متابعة
قاصرة في صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد عن ابيه محمد بن زيد عن جده
عبد الله بن عمر رضي الله عنه بلفظ فكملوا ثلاثين وفي صحيح مسلم من رواية عبيد
الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ فاقدروا ثلاثين ولا اقتصار في
هذه المتابعة سواء كانت تامة ام قاصرة على اللفظ بل لو جاءت
بالمعنى لكفى لكنها مختصة بكونها من رواية ذلك الصحابي فان وجد متن يروى
من حديث صحابي آخر يشبهه في اللفظ والمعنى او في المعنى فقط فهو الشاهد

ومثاله

٩

ومثاله الحديث الذي قدمناه ما رواه النسائي من رواية محمد بن حنين عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثل حديث عبد الله بن دينار
عن ابن عمر سواء فهذا باللفظ واما بالمعنى فهو ما رواه البخاري من رواية
محمد بن زياد عن ابي هريرة بلفظ فان غم عليكم فاكملوا عدة شعبان
ثلاثين وخص قوم المتابعة بما حصل باللفظ والمعنى سواء كان من رواية
ذلك الصحابي ام لا والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك وقد يطلق المتابعة
على الشاهد وبالعكس والامر فيه سهل واعلم ان تتبع الطرق من الجوامع
والمسانيد والاجزاء لذلك الحديث الذي يظن انه فرد ليعلم هل له متابع
ام لا هو الاعتبار وقول ابن الصلاح معرفة الاعتبار والمتابعات
والشواهد قد يوهم ان الاعتبار قسيم لهما وليس كذلك بل هو الهيئة الموصلة
اليهما وجميع ما تقدم من اقسام المقبول تحصل فائدة تقسيمه باعتبار مراتبه
عند المعارضة ثم المقبول ينقسم ايضا الى معمول به وغير معمول به لانه ان سلم
من المعارضة اي لم يات خبر يضاده فهو المحكم وامثلته كثيرة وان عورض
فلا يخلو اما ان يكون معارضه مقبولا مثله او يكون مردودا فالثاني لا اثر له
لان القوي لا يؤثر فيه مخالفة الضعيف وان كانت المعارضة بمثله فلا
يخلو اما ان يكون يمكن الجمع بين مدلوليهما بغير تعسف اولا فان امكن
الجمع فهو النوع المسمى مختلف الحديث مثل له ابن الصلاح بحديث لا عدوى
ولا طيرة مع حديث فر من المجذوم فرارك من الاسد وكلاهما في الصحيح
وظاهرهما التعارض ووجه الجمع بينهما ان هذه الامراض لا تعدي بطبعها
لكن الله سبحانه وتعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا لاعدائه مرضه
ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في غيره من الاسباب كذا جمع بينهما ابن الصلاح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1